الإحالات للنيابة أدت إلى ردع المخالفين.. لكننا وجهنا 40٪ من المخالفين

الفهد: غرامات «هيئة الأسواق» لحماية المستثمرين وليس لتعظيم الإيرادات

شريف حمدي

بمناسبة مرور 4 سنوات على تطبيق قانون هيئة أسواق المال نظمت مجلة الحقوق بجامعة الكويت أول من أمس حلقة نقاشية تضمنت 3 محاور رئيسية، ركز المحور الأول على الجانب التشريعي، والثاني على الجانب الائتماني والاستثماري، فما ركز المحور الثالث على الجانب الرقابي.

ودعا المشاركون في الحلقة النقاشية الى ضرورة إجراء تعديلات على القانون ولائحته التنفيذية ليكون مواكبا لمتطلبات السوق الكويتي والتشريعات المعاصرة.

د.فيصل الفهد (من اليمين) والمشاركون في الحلقة النقاشية حول قانون أسواق المال بعد مرور 4 سنوات على نفاذه (قاسم باشا)

مفوض الهيئة

وفي هذا السياق، قال مفوض هيئة اسواق المال د.فيصل الفهد ان اللجنة المشكلة من قبل وزير التجارة والصناعة د.عبدالمحسن المدعج تعمل حاليا على دراسة التعديلات المقترحة من بعض الجهات تمهيدا لعرضها على هيئة أسواق المال وإبداء الرأي قبل تقديمها للسلطة التشريعية لإقرارها والعمل بها، لافتا إلى ان اللجنة تضم ممثلين عن القطاع الخاص والمؤسسات والهيئات الحكومية والهيئات التشريعية لبحث جميع المقترحات للوصول بها الى افضل نتائج ممكنة.

وأبرز ما جاء أدلى به الفهد من ردود على استفسارات المشاركين في الحلقة النقاشية ما يلي:

● تأجيل قواعد الحوكمة كان بناء على التقارير الفصيلة الواردة من الشركات، لافتا إلى أنها أظهرت عدم استعداد كثير من الشركات للتطبيق، فضلا عن عدم القدرة من الناحية المالية، مشيرا إلى أنه جار إعادة صياغة القواعد بما يراعي مصالح الشركات، وبما يضمن تطبيق القواعد بالشكل الأمثل.

تأجيل تطبيق قواعد الحوكمة لأن الشركات لم تكن مستعدة

نراقب تداولات السهم الواحد.. والمخالف لن يسلم من العقاب والمساءلة

● ان الغرامات التي يتم تحصيلها من المخالفات ليس الهدف تعظيم الموارد من خلال الغرامات، مشيرا إلى أن حجم المخالفات منذ تأسيس الهيئة بلغ 427 مخالفة، ما حفظ منها 76 مخالفة، وتم توجيه 174 مخالفا (نحو 40٪ من الاجمالي)، فيما تم تحويل 130 مخالفا للنيابة فيما يتم التعامل مع الحالات الأخرى، مؤكدا أن الهيئة لا تسعى لتعظيم ايراداتها من هذا الباب بقدر ما تسعى لحماية المساهمين والمستثمرين، والحفاظ على سمعة سوق الأوراق المالية.

● ان نظام التداول يسمح بتداول السهم الواحد، ولكن هذا لا يعني ترك الأمر دون مساءلة وعقاب، وأنه في حال ثبت أن هناك من استخدم تلك الآلية في التأثير على أسهم معينة والاستفادة منها، لا بد أن يدخل تحت المساءلة القانونية، لافتا إلى أن الإحالات للنيابة أدت إلى ردع بعض المخالفين.

● في حال توافرت معلومة داخلية وثبت ان من حصل عليها استغلها في التداول فهي تصبح جريمة واقعة على مستخدم المعلومة يعاقب عليها القانون، لافتا الى ان تقدير الرسوم والغرامات حددها القانون وفقا لحجم الجريمة.

بدر الملا

من جهته، قال الأستاذ بكلية الحقوق د.بدر الملا ان هناك إجراءات تتعلق بالتحقيق الابتدائي أمام محكمة هيئة أسواق المال لم تراع مسألة الادعاء والتصرف من جهة التحقيق، مبينا ان المادة 114 من القانون تؤكد ان نيابة السوق تختص بالتحقيق والادعاء دون غيرها وعليه لا تملك اي نيابة التحقيق في جرائم سوق المال وهو نص يستوجب التعديل كيلا يقتصر الأمر على نيابة أسواق المال دون غيرها.

ومن أهم ما ذكره الملا خلال الحلقة النقاشية ما يلي:

● لا يجوز إسقاط لممارسات في أسواق عالمية من دون أن يكون لها نص تشريعي واضح لدينا أو نص يحتمل بعض الفراغات التشريعية.

● توجد نصوص اجرائية يجب تعديلها تتعلق بصحيفة الدعوى والمدة الزمنية التي تم تقليصها من 90 يوما الى 30 يوما وهي مدة غير كافية للمنظومة الإجرائية المتبعة في النيابة العامة.

● ضرورة إجراء تعديلات في مواد الجزاءات التأديبية مع ضرورة الفصل بين صندوق الاستثمار ومديره، وجاء ذلك ردا على المواد المتعلقة بحملة الوحدات بالصناديق الاستثمارية، مشيرا إلى أن المادة 3 شهدت تعديلات ايجابية تخص عمليه الاسترداد حيث كانت المادة قبل التعديل لا تمكن حاملي الوحدات الخروج من الصندوق الا بصعوبة كبيرة فضلا عن انها كانت تمنح صلاحيات واسعة لمدير الصندوق وكان هناك خلط بين الشخصية الاعتبارية والطبيعية.

● الرسوم المرتفعة لمن يتقدم بطلب للجنة التظلم والمقررة بـ 500 دينار تعد مرتفعة جدا، كما أنه عند الانتهاء من التحقيق تعاد الرسوم منقوصة 10٪ في حال لم تثبت المخالفة على المتظلم.

من جهته، قال أستاذ القانون الخاص بجامعة الكويت د.مساعد العنزي ان هناك خروجا على القواعد العامة في المواد الإجرائية ومنها على سبيل المثال المادة 108 التي تجعل من نيابة أسواق المال قضاء خاصا تخرجه من تحت مظلة القضاء العادي، لافتا إلى أن المشرع لم يتناول كيفية تشكل القضاة في محاكم الدرجة الثانية، في حين تشدد في قضاة محاكم الدرجة الأولى، داعيا إلى غربلة بعض نصوص القانون.

نراقب التداولات بناء على معلومات داخلية.. والمخالفة جريمة

فيما دعا أستاذ القانون الخاص في كلية الحقوق د.فهد الزميع إلى معالجة ما اسماه بالفراغ التشريعي لمن يملكون 30٪ في أي شركة قبل وبعد قانون هيئة أسواق المال، مشيرا إلى أن وجود تظلمات في هذا السياق وتم حفظ الدعاوى.

أما استاذ قانون الشركات احمد الرشيدي فأكد على وجود خطأ عند تطبيق قواعد الحوكمة تمثل في ضرورة تطبيق كل القواعد دفعة واحدة، مؤكدا على أنه كان من الأفضل أن يكون هناك إلزام بـ 4 إلى 5 قواعد مهمة، على أن يكون تطبيق باقي القواعد بشكل تدريجي خاصة أن القواعد مكلفة ماليا بشكل يرهق ميزانيات كثير من الشركات.

من جانبه، لفت استاذ القانون التجاري بالهيئة العام للتعليم التطبيقي فارس العجمي إلى أن المشرع لم يتطرق إلى تعريف وظيفة مراقب الاستثمار بقانون هيئة اسواق المال، في حي تم ذكره في اللائحة التنفيذية، وهو أمر يجب الالتفات إليه، حيث يجب أن تكون اللائحة مفسرة للقانون لا أن تتطرق لما أغفله القانون.

سيولة البورصة تعود للانخفاض بعد انتهاء الصفقات الاستثنائية

صناديق أجنبية تبدل مراكزها وتشتري أسهماً قيادية

شريف حمدي

شهدت أسهم مؤشر كويت 15 تداولات قوية خلال الجلستين الماضيتين أثرت على مسار المؤشر الذي يقيس أداء أكبر الشركات من حيث السيولة والقيمة الرأسمالية. وقالت مصادر لـ «الأنباء» ان محافظ وصناديق أجنبية وراء التأثير في حركة المؤشر من خلال عمليات تبادل مراكز تتم على أسهم، اذ يتم شراء اسهم قيادية خصوصا البنكية والخروج من أسهم مضاربية ذات دوران عال ولديها تواجد في اسواق اقليمية. ويعود السبب الرئيسي في تبادل المراكز الى زيادة وزن الاسهم القيادية في مؤشر الاسواق ما دون الناشئة بعد ترقية سوقي دبي وقطر لمؤشر MSCI للأسواق الناشئة. وأنهى مؤشر كويت 15 تعاملات أمس على ارتفاع 10,27 نقطة بنسبة 0,9٪ ليصل إلى 1131 نقطة، وبذلك عوض جزءا كبيرا من خسائره في الجلسة قبل الأخيرة البالغة 14,5 نقطة. وسجلت قيمة التداول انخفاضا كبيرا في جلسة أمس مقارنة بالجلسة التي سبقتها بنسبة 62٪ ببلوغها 12,5 مليون دينار مقارنة بـ 33 مليون دينار عندما شهدت بعض الصفقات الاستثنائية، علما أن السيولة كانت الى ما قبل اقفال السوق بنصف ساعة أمس لم تتجاوز 8 ملايين دينار، وذلك بسبب انتظار المستثمرين لما سيصدر عن المحكمة الدستورية حول الطعون الخاصة بانتخابات مجلس الامة على أساس الصوت الواحد، حيث افضت الى رفض الطعون.

أخبار البورصة

● «بيتك»: نقل برجين لـ «الأولى» في إطار تسوية: أعلن بيت التمويل الكويتي (بيتك) ان عقد التسوية الذي أعلنت الشركة الأولى للاستثمار (الأولى) عن توقيعه مع البنك في 24 الجاري قد تم توقيعه بالفعل.

وقال البنك ان العقد تضمن إقرار الشركة بنقل ملكية حصتها في برجين عقاريين بمكة المكرمة بالمملكة العربية السعودية للبنك خلال مدة لا تجاوز عاما واحدا من تاريخ التوقيع على الاتفاقية مع جواز مد المدة إلى 6 أشهر أخرى.

وأوضح البنك ان العقد هو وفاء للمديونية المستحقة على «الأولى» والبالغة قيمتها 27,6 مليون دينار، علما انه تم رهن عدد من الأسهم لصالح «بيتك» ضمانا لتنفيذ الالتزام بنقل الملكية.

وأشار البنك إلى أنه ليس من المتوقع وجود تأثير لعقد التسوية على المركز المالي حتى نهاية العام 2014، وسيتم تقدير التأثير على المركز المالي لـ «بيتك» لاحقا والإفصاح عنه في حينه.

● «بترو جلف»: اعتماد «سوبيريور» التابعة لدى «أرامكو»: أفادت الشركة الخليجية للاستثمار البترولي (بترو جلف) بأن شركة سوبيريور للخدمات النفطية (دولة الإمارات العربية المتحدة - أبوظبي) التابعة لها قد تمت الموافقة على اعتمادها لدى شركة أرامكو السعودية، وذلك لتقديم الخدمات النفطية المتخصصة وهي خدمات الأنابيب المرنة (كويل توبنج سيرفس).

وقالت الشركة إن تلك الخطوة ستؤدي إلى إتاحة الفرصة للدخول في السوق النفطي السعودي والمنافسة في العقود المطروحة بما يحقق أهداف الشركة الاستراتيجية في استهداف أسواق جديدة لتنويع مصادر الدخل وتحقيق نمو للإيرادات وبما يتماشى مع الخدمات النفطية المقدمة من الشركة الخليجية للاستثمار البترولي وشركاتها التابعة.

شركة طيران الجزيرة ش.م.ك.ع

دعوة لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية

يسرّ مجلس الإدارة دعوة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية، وذلك يوم الإثنين الموافق 2014/12/15 في تمام الساعة الحادية عشرة والنصف صباحاً، في قاعة الاجتماعات (ب) بمبنى وزارة التجارة والصناعة – مجمع الوزارات، وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

جدول أعمال الجمعية العامة غير العادية لشركة طيران الجزيرة ش.م.ك.ع

تعديل المادة (5) من عقد التأسيس والمادة (4) من النظام الأساسي والخاصة بأغراض الشركة وذلك بعد موافقة الجهات المختصة:

نص المادة قبل التعديل:

الأغراض التي أسست من أجلها الشركة هي القيام بالنشاطات التالية:
1. خدمات النقل الجوي بدون الخدمات الكمالية. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت وخارجها ولها أن تشتري هذه الهيئات أو أن تلحقها بها.

نص المادة بعد التعديل:

أغراض الشركة بعد التعديل هي القيام بالنشاطات التالية:
1. خدمات النقل الجوي بدون الخدمات الكمالية.
2. القيام بجميع أعمال النقل الجوي والخدمات الجوية وكافة الأعمال اللازمة أو المتعلقة أو المرتبطة بها بما في ذلك نقل الأشخاص والحمولات والبضائع والبريد في الداخل والخارج.
3. تقديم خدمة شراء الطائرات والأصول الأخرى المرتبطة بها نيابة عن شركات الطيران والتنسيق مع المصانع.
4. تقديم خدمات التأجير التشغيلي أو التأجير التمويلي بما يتناسب مع احتياجات ورغبات العملاء من شركات الطيران.
5. تسويق الطائرات لتغطية الاحتياجات المتوسطة والطويلة المدى لشركات الطيران الراغبة بمثل تلك الخدمات.
6. مساعدة شركات الطيران في تسويق طائراتها بالبيع والتأجير.
7. المشاركة في تقديم الخدمات المرتبطة بتمويل وتوفير الدعم الفني وخدمات إدارة الأصول المختلفة لشركات الطيران.
8. المساعدة في عمليات الاستثمار المشترك والمتخصص في مجال صناعة الطيران.
9. الاستثمار بصورة كلية أو جزئية في مجال توفير الطائرات والمحركات وقطع الغيار بما يتناسب واحتياجات العملاء من شركات الطيران والمصانع.
10. تقديم كافة الخدمات المتعلقة بالطائرات لشركات الطيران وغيرها في الكويت والخارج كخدمات المناولة والصيانة وغيرها.
11. حجز التذاكر والخدمات الخاصة بالمسافرين.
12. توريد والاتجار في تسليم وإدارة جميع الخدمات والمنتجات المطلوبة من قبل قطاع الطيران وذلك للقيام بالتشغيل الملائم والاحتفاظ ودعم وتوفير خدمات الوساطة الجمركية للطائرات.
13. تملّك المنقولات والعقارات اللازمة لمباشرة نشاطها في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون.
14. تقديم خدمات تمويل مشاريع شراء الطائرات بصورة كلية أو جزئية في ظل دراسات التقييم وتحديد عوامل المخاطر المرتبطة بمثل تلك المشاريع.
15. إنشاء واستغلال محطات خدمة الطائرات والمستودعات والحظائر والورش والمصانع وكافة الآلات والأجهزة والمعدات التي تتصل بأغراضها.
16. الاستثمار في مجالات النقل الجوي للركاب والبضائع والمرافق والمنافع اللازمة لخدمة أغراض الشركة أو استكمالها.
17. تأسيس وإنشاء فروع ووكالات للشركة في الكويت وفي الخارج وكذلك القيام بأعمال الوكالة الأرضية والفنية والتجارية لخطوط الطيران العربية والأجنبية في الكويت وفي الخارج.
18. تقديم خدمات السياحة والسفر والشحن والقيام بجميع الأعمال المرتبطة أو المتعلقة بها بما في ذلك النقل براً وخدمات العطلات والرحلات المتكاملة وتأجير السيارات مع أو بدون سائق وكافة الأعمال السياحية المتعلقة بأغراض الشركة في الداخل والخارج وإقامة حفلات الطيران والمسابقات والمعارض وعمليات تبادل العملة وبيع البضائع والمنتجات على طائرات الشركة وفي مكاتبها ومبانيها، وما تنشئه أو تستغله من فنادق أو مطاعم أو أي منشآت سياحية وإصدار المجلات والمطبوعات اللازمة لذلك وبما تحتويه من إعلانات تجارية.
19. تقديم خدمات الإدارة والتسويق والخدمات الإستشارية المتعلقة بمجال صناعة الطيران.
20. القيام بجميع أعمال الشحن الجوي في الداخل والخارج في الحدود المسموح بها وفقاً للقانون.
21. القيام بكافة أعمال النقل والمناولة والتوزيع والتخليص الجمركي للبضائع الخاصة بالشحن الجوي.
22. إنشاء معاهد الطيران واللاسلكي والهندسة والخدمات الجوية والأرضية وتدريب الكوادر الفنية في مجال الطيران وتأهيل مواطني دولة الكويت لتولي الأعمال الفنية والإدارية والتجارية اللازمة لتحقيق أغراض الشركة.
23. التملك والمنح لأي إمتيازات أو إيجارات أو استثمارات أو تعهيد لأية أعمال أو أية حقوق أخرى متعلقة بالطائرات.
24. إستغلال الفوائض المالية المتوفرة لدى الشركة عن طريق استثمارها في محافظ مالية تدار من قبل شركات وجهات متخصصة.

ويكون للشركة مباشرة الأعمال السابق ذكرها في دولة الكويت وفي الخارج بصفة أصلية أو بالوكالة. ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو أن تشترك بأي وجه مع الهيئات التي تزاول أعمالاً شبيهة بأعمالها أو التي قد تعاونها على تحقيق أغراضها في الكويت أو في الخارج ولها أن تنشأ أو تشارك أو تشتري هذه الهيئات أو تلحقها بها.

على السادة المساهمين الكرام أو من ينوب عنهم الراغبين في الحضور مراجعة السادة / الشركة الكويتية للمقاصة – إدارة حفظ الأوراق المالية – منطقة شرق، شارع الخليج العربي، برج أحمد (الدور الخامس – هاتف 22464579) لاستلام بطاقات وتفاويض الحضور وجدول أعمال الجمعية العامة غير العادية.

مجلس الإدارة

jazeera AIRWAYS طيران الجزيرة

KGL LOGISTICS

تذكير لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية (المؤجلة)

يتشرف مجلس إدارة شركة كي جي إل لوجستيك ش.م.ك.، بتذكير السادة المساهمين الكرام لحضور اجتماع الجمعية العامة غير العادية (المؤجلة) للنظر في البنود المدرجة بجدول أعمالها والتي ستنعقد في تمام الساعة الحادية عشرة صباحاً من يوم الخميس الموافق 4 ديسمبر 2014 في مقر مبنى وزارة التجارة والصناعة بمجمع الوزارات – الدور الأول – قاعة ب.

لذا، يرجى من السادة المساهمين أو موكليهم الكرام الراغبين بالحضور، مراجعة مقر الشركة الكويتية للمقاصة (شرق – شارع الخليج العربي – برج أحمد – الطابق الخامس) لاستلام بطاقات الدعوة وجدول الأعمال والتوكيلات، مصطحبين معهم ما يثبت ملكية الأسهم.

للاستفسار:
الاتصال على الرقم 1888700 داخلي: 210

والله ولي التوفيق
مجلس الإدارة